الأمم المتحدة

A/70/742/Add.3

الجمعية العامة

Distr.: General
3 May 2016
Arabic
Original: English

الدورة السبعون

البند ١٦٤ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ والميزانية المقترحة للبعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

اعتمادات الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥	٤٠٠ ٩١٨ ٥٣ دولار
نفقات الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥	٧٠٠ ٠٥٩ ٥١ دولار
الرصيد الحر للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥	٧٠٠ ٨٥٨ ٢ دولار
اعتمادات الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦	٣٠٠ ١١٨ ٥١ دولار
النفقات المتوقعة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦[أ]	٦٠٠ ٠٣٢ ٥١ دولار
الرصيد التقديري للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦[أ]	٧٠٠ ٨٥ دولار
الاقتراح المقدم من الأمين العام للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧	٥٠٠ ٢٨٩ ٥٤ دولار
توصية اللجنة الاستشارية للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧	٤٠٠ ٥٥٠ ٥٢ دولار

(أ) التقديرات في ١ شباط/فبراير ٢٠١٦.

050516 050516 16-04811 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا – مقدمة

١ – تستتبع توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في الفقرات ٢١ و ٢٧ و ٣٣ و ٣٨ و ٤١ أدناه تخفيضا قدره ١ ٧٣٩ ١٠٠ دولار في الميزانية المقترحة لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧. وتقدم اللجنة الاستشارية، حسب الاقتضاء، في الفقرات التالية توصيات وملاحظات بشأن مسائل محددة.

٢ – واجتمعت اللجنة، أثناء نظرها في تمويل البعثة، بممثلين للأمين العام قدموا إليها معلومات وإيضاحات إضافية، اختتموها بردود خطية مؤرخة ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦. وترد في نهاية هذا التقرير قائمة بالوثائق التي استعرضتها اللجنة والوثائق التي استعانت بها للحصول على المعلومات الأساسية. ويمكن الاطلاع على تفاصيل تعليقات اللجنة وتوصياتها بشأن النتائج التي توصل إليها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وفيما يتعلق بالمسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام، في تقريري اللجنة المتصلين بالموضوع (A/70/803 و A/70/742، على التوالي).

ثانيا – تقرير أداء الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥

٣ – قررت الجمعية العامة بموجب قرارها ٢٩٦/٦٨ أن تعتمد مبلغا إجماليه ٤٠٠ ٩١٨ ٥٣ دولار (صافيه ٦٠٠ ٦٣٧ ٥١ دولار) للإنفاق على البعثة في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥. وبلغ مجموع النفقات لتلك الفترة ما إجماليه ٧٠٠ ٠٥٩ ٥١ دولار (صافيه ٤٠٠ ٧٨٤ ٤٨ دولار)، ليتبقى بذلك رصيد حر قدره ٧٠٠ ٨٥٨ ٢ دولار، بالقيمة الإجمالية، وهو ما يمثل ٥,٣ في المائة من الاعتمادات.

٤ – ويرد تحليل للفروق في الفرع الرابع من تقرير الأداء المتعلق بالفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ (A/70/570). ويعزى الانخفاض في النفقات بصفة أساسية إلى انخفاض الاحتياجات في إطار البنود التالية:

(أ) الموظفون الدوليون (٣٠٠ ٦٤١ دولار، أي ٣,٩ في المائة)، ويعزى ذلك أساسا إلى ارتفاع متوسط معدل الشغور الفعلي البالغ ٦,٦ في المائة، مقارنة بالمعدل المدرج في الميزانية، وقدره ٣ في المائة، والتأخير في إصدار التأشيرات لأسر الموظفين؛

(ب) الموظفون الوطنيون (٦٠٥ ٠٠٠ دولار، أي ١٠,٢ في المائة)، وهو ما يعزى أساسا إلى ارتفاع متوسط معدل الشغور الفعلي البالغ ٤,٧ في المائة، مقارنة بالمعدل المدرج في الميزانية، وقدره ٤ في المائة، وانخفاض قيمة الدرهم المغربي مقابل دولار الولايات المتحدة؛

(ج) النقل الجوي (٥٧٤ ٥٠٠ دولار، أي ٥,٢ في المائة)، ويعزى ذلك أساسا إلى انخفاض تكاليف وقود الطائرات، بسبب الانخفاض الكبير في أسعار الوقود العالمية وانخفاض عدد ساعات الطيران (انظر A/70/570، الفقرات ٣٥ و ٣٦ و ٤٤).

٥ - وقابلت جزئياً الانخفاض في النفقات زيادةٌ في الاحتياجات المتعلقة أساسا بالبنود التالية:

(أ) اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (٦٠٠ ٥٠٥ دولار، أي ١١,٢ في المائة)، ويعزى ذلك أساسا إلى تسجيل تكاليف الشحن المتعلقة باقتناء الأصول/المعدات في الميزانية في إطار فئات أصناف المشتريات ذات الصلة، مع تسجيل النفقات تحت بند اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى؛ وإلى الخسائر في أسعار الصرف؛ وزيادة مدفوعات التأمين العام؛ وارتفاع الرسوم المصرفية؛

(ب) تكنولوجيا المعلومات (٦٠٠ ٢٣٧ دولار، أي ١٨,٨ في المائة)، وهو ما يعزى أساسا إلى التكاليف الإضافية المتعلقة باقتناء المعدات، وقد شمل ذلك شراء ١٠ مجموعات غير مدرجة في الميزانية من معدات الحاجز الوقائي الشبكي والإنترنت اللاسلكي اللازمة لأجهزة حاسوبية في مواقع الأفرقة مملوكة ملكية خاصة، وذلك سعيا لتحسين نوعية حياة المراقبين العسكريين، وإلى تسجيل الاحتياجات من الاتصالات التجارية في الميزانية تحت بند الاتصالات مع تسجيل النفقات تحت بند خدمات تكنولوجيا المعلومات (انظر A/70/570، الفقرتان ٤٧ و ٤٩).

٦ - وعند الاستفسار عن الزيادة في الاحتياجات المتصلة بالأجهزة الحاسوبية المملوكة ملكية الخاصة تحت بند تكنولوجيا المعلومات، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن هذه الأجهزة تشمل الهواتف الذكية والحواسيب اللوحية والحواسيب المحمولة المملوكة ملكية خاصة للمراقبين العسكريين، حيث توفر البعثة إمكانية الوصول إلى شبكة الإنترنت لتلك الأجهزة. **وتلاحظ اللجنة الاستشارية الاحتياجات المتصلة بالأجهزة الحاسوبية المملوكة ملكية خاصة، وترى أن المعلومات المتعلقة بهذه الاحتياجات في بعثات حفظ السلام الأخرى ينبغي أن تدرج في سياق تقارير الأمين العام عن بعثات حفظ السلام.**

٧ - ويمكن الاطلاع على تعليقات اللجنة الاستشارية على المعلومات الواردة في تقرير الأداء بشأن فرادى أوجه الإنفاق في الأجزاء ذات الصلة من المناقشة المتعلقة بالميزانية المقترحة

للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ (A/70/696)، الواردة في الفرع الرابع أدناه.

ثالثا - المركز المالي والمعلومات المتعلقة بالأداء للفترة الحالية

٨ - أُبلِغَت اللجنة الاستشارية، فيما يتعلق بالأنصبة المقررة للبعثة، بأن مجموع المبلغ الذي قُسّم كأنصبة مقررة على الدول الأعضاء منذ إنشاء البعثة وصل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ إلى ٠٠٠ ٣٠٠ ١١٢ ١ دولار. وفي ذلك التاريخ نفسه، بلغت قيمة المدفوعات الواردة ٠٠٠ ٧٠٠ ٠٧٢ ١ دولار، ليتبقى بذلك رصيد غير مسدد قدره ٠٠٠ ٦٠٠ ٣٩ دولار. وتلاحظ اللجنة أن الرصيد النقدي للبعثة بلغ في ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٦ ما قدره ٥٠٠ ٥٣٩ ٤ دولار (بما في ذلك مبلغ ٦,٠ ملايين دولار اقترضت من حساب قوات السلام التابعة للأمم المتحدة الخاص ببعثات حفظ السلام المنتهية)، مما يترك عجزا نقديا قدره ٧٠٠ ١٠٠ ٨ دولار، بعد احتساب الاحتياطي النقدي التشغيلي اللازم لمدة ثلاثة أشهر، وقدره ٢٠٠ ٦٤٠ ١٢ دولار (مع استثناء المبالغ المسددة للبلدان المساهمة بقوات). وأفيدت اللجنة كذلك بأن الرصيد غير المسدد المتعلق بالمعدات المملوكة للوحدات بلغ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ ما قدره ٠٠٠ ٢٦٢ دولار. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن البعثة اقترضت مبلغا قدره ٠٠٠ ٠٠٠ ١٦ دولار من البعثات المنتهية في عام ٢٠١٥.

٩ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية مع القلق أن الرصيد النقدي للبعثة بلغ ٥٠٠ ٥٣٩ ٤ دولار في ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٦، وهو مبلغ لا يغطي الاحتياطي النقدي التشغيلي اللازم لمدة ثلاثة أشهر، وقدره ٢٠٠ ٦٤٠ ١٢ دولار (مما يمثل عجزا قدره ٧٠٠ ١٠٠ ٨ دولار). وتشير اللجنة إلى أن الجمعية العامة دأبت على تأكيد وجوب أن تفي جميع الدول الأعضاء بالتزاماتها المالية على النحو المبين في ميثاق الأمم المتحدة، في حينها وبالكامل ودون شروط، وورد أحدث مثال على ذلك في القرار ٧٠/٢٤٧. وتؤكد اللجنة من جديد أيضا أنه يتعين على الأمين العام مواصلة بحث الخيارات المتاحة لمعالجة مسألة التأخر في تسديد الاشتراكات المقررة، بسبل منها التواصل بمزيد من الفعالية مع الدول الأعضاء (انظر A/70/829، الفقرة ١٧).

١٠ - وفي ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، كان قد تم من تاريخ بدء البعثة سداد مبلغ قدره ٠٠٠ ٨٠ دولار في إطار مطالبتين بتعويضات الوفاة والعجز. وأبلغت اللجنة بأنه لا توجد أي مطالبات معلقة تتصل بالوفاة أو العجز.

١١ - وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن حالة شغل الوظائف الخاصة بالموظفين العسكريين والمدنيين في البعثة كانت، في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، على النحو التالي:

	الوظائف المأذون بها[أ]	الوظائف المشغولة	معدل الشغور (بالنسبة المئوية)
المراقبون العسكريون	٢١٨	٢٠٧	٥,٠
أفراد الوحدات العسكرية	٢٧	٢٦	٣,٧
شرطة الأمم المتحدة	١٢	١	٩١,٧
الوظائف			
الموظفون الدوليون	٨٩	٨٤	٥,٦
الموظفون الوطنيون	١٦٨	١٥٢	٨,٤
متطوعو الأمم المتحدة	١٦	١٢	٢٥,٠

(أ) تمثل أعلى قوام مأذون به للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦.

١٢ - وزُوِّدت اللجنة الاستشارية بجدول يبين النفقات الحالية والمتوقعة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، مع بيان أسباب الفروق. وبلغت نفقات تلك الفترة في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ ما قدره ٢٠٠ ١٤٤ ٣٣ دولار. ومن المتوقع في نهاية الفترة المالية الحالية أن يبلغ إجمالي النفقات ٦٠٠ ٠٣٢ ٥١ دولار، مقابل الاعتماد البالغ ٣٠٠ ١١٨ ٥١ دولار، ليتبقى بذلك رصيد حر قدره ٧٠٠ ٨٥ دولار، أي ٠,٢ في المائة.

١٣ - وفيما يتعلق بالنقل البري، تلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات التكميلية المقدمة إليها أن النفقات بلغت في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ ما قدره ٠٠٠ ٦١٠ دولار من المبلغ المخصص، وقدره ١٠٠ ٠٩٠ ١ دولار. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن المبلغ المخصص يغطي مشتريات غير مقررة من قبل، منها استبدال ٢٠ مركبة جيب ثقيلة رباعية الدفع متعددة الاستعمالات بتكلفة قدرها ٠٠٠ ٣٥٠ دولار. وكان من المقرر أصلا استبدال تلك المركبات من خلال شراء مركبات جديدة، ولكن تم تغيير الخطة بحيث يجري ذلك الاستبدال من خلال عمليات النقل بين البعثات. غير أنه لم يتم العثور على أي مركبات مناسبة للاستعاضة بها عن تلك المركبات العشرين من خلال عمليات النقل المذكورة، وبالتالي، قامت البعثة بإعادة ترتيب أولويات الاحتياجات بحيث تستبدل المركبات من خلال عمليات الشراء. **وترى اللجنة الاستشارية أن المبلغ المتصل بالمشتريات غير المقررة كبير، وهي غير مقتنعة بأن الحالة المتعلقة باستبدال هذه المركبات لم يكن بالإمكان توقعها مسبقا. وترى اللجنة أن البعثة ينبغي أن تحسن من تخطيط الميزانية كي تمنع مستقبلا القيام بعمليات شراء كبيرة لم تكن مقررة من قبل.**

رابعا – الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧

ألف – الولاية والنتائج المقررة

١٤ – أنشأ مجلس الأمن ولاية البعثة في قراره ٦٩٠ (١٩٩١). وأذن المجلس في قراره ٢٢١٨ (٢٠١٥) بأحدث تمديد للولاية، حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٦[(١)].وذكر الأمين العام في تقريره عن الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ أن البعثة تعتزم مواصلة ما تضطلع به من أنشطة المراقبة والرصد لكفالة امتثال الطرفين لاتفاق وقف إطلاق النار؛ وتوفير الدعم المستمر للمبعوث الشخصي للأمين العام في أداء مهامه؛ وتيسير عمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تنفيذها لبرنامج تدابير بناء الثقة وسعيها إلى توسيع نطاقه؛ وتقديم الدعم اللوجستي لممثلي الاتحاد الأفريقي في العيون؛ والاضطلاع بالأنشطة الإنسانية المتعلقة بالألغام شرقي الجدار الرملي بالتعاون مع متعهد تجاري (انظر A/70/696، الفقرتان ١ و ٧).

١٥ – ووفقا للأمين العام، يستلزم تطور الاحتياجات التشغيلية المرتبطة بتغير البيئة السياسية والأمنية قيام البعثة بإنشاء مركز للدعم اللوجستي والصيانة في تيفاريتي، ليقدم الدعم في الوقت المناسب إلى خمسة مواقع للأفرقة شرق الجدار الرملي، وذلك لضمان الاكتفاء الذاتي الكامل لمواقع الأفرقة الخمسة من أجل استمرار العمليات في حالة وقوع تدهور مفاجئ في الوضع الأمني وفي حرية التنقل (انظر A/70/696، الفقرة ١٣). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن البعثة تتبادل المعلومات الأمنية بانتظام مع البعثات في منطقة الساحل، بما في ذلك بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وتداوم على الاتصال الوثيق والتواصل مع موظفي إدارة شؤون السلامة والأمن في البلدان المجاورة، فضلا عن قسم دعم عمليات حفظ السلام التابع للإدارة في مقر الأمم المتحدة.

باء – الاحتياجات من الموارد

١٦ – تبلغ الميزانية المقترحة للبعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ ما قدره ٥٠٠ ٢٨٩ ٥٤ دولار، مما يمثل زيادة قدرها ٢٠٠ ١٧١ ٣ دولار، أي ٦,٢ في المائة بالقيمة الإجمالية، مقارنة بالاعتماد البالغ ٣٠٠ ١١٨ ٥١ دولار للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وتغطي الميزانية المقترحة تكاليف نشر ٢١٨ مراقبا عسكريا، و ٢٧ من أفراد الوحدات العسكرية، و ١٢ من ضباط شرطة الأمم المتحدة، و ٩٠ موظفا دوليا،

(١) في أثناء نظر اللجنة الاستشارية في تقرير الأمين العام عن الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، اتخذ مجلس الأمن القرار ٢٢٨٥ (٢٠١٦) الذي مدد به ولاية البعثة إلى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٧.

و ١٦٨ موظفا وطنيا، و ١٨ متطوعا من متطوعي الأمم المتحدة، و ١٠ موظفين مقدمين من الحكومات.

١٧ - ويرد تحليل للفروق في الباب الثالث من الميزانية المقترحة (A/70/696). وتتصل الزيادة في الاحتياجات للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ بصفة أساسية بما يلي:

(أ) النقل الجوي (٤٠٠ ٤٨٥ ١ دولار، أي ١٣,٩ في المائة)، ويعزى ذلك أساسا إلى الزيادة المتوقعة في الأسعار التعاقدية لتكاليف الأسطول المضمونة وتكاليف ساعات الطيران، إذ ينتظر أن ترتفع الأسعار لدى تجديد عقود الطائرات؛

(ب) الموظفون الدوليون (٥٠٠ ١٢١ ١ دولار، أي ٧,٤ في المائة)، ويعزى ذلك أساسا إلى معدل الشغور المقترح الذي يبلغ ٦ في المائة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ استنادا إلى أنماط الإنفاق السابقة، مقارنة بالمعدل المعتمد للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، وهي ٨ في المائة، والذي يقترن بزيادة في جدول المرتبات المنقح اعتبارا من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦، فضلا عن إنشاء وظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية (انظر A/70/696، الفقرتان ٤٦ و ٥٢).

١٨ - ويقابل جزئيا هذه الاحتياجات المتزايدةَ انخفاضٌ في الاحتياجات المتعلقة أساسا بالبنود التالية:

(أ) شرطة الأمم المتحدة (٦٠٠ ١٣٨ دولار أو ٥٦,٣ في المائة)، يعزى أساسا إلى اقتراح عامل تأخير في النشر نسبته ٧٠ في المائة في احتساب تكاليف أفراد الشرطة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ مقارنة بمعدل ٢٥ في المائة المعتمد للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦؛

(ب) المراقبون العسكريون (٥٠٠ ١٣٤ دولار أو ٢,٣ في المائة)، يعزى أساسا إلى اقتراح عامل تأخير في النشر نسبته ١٠ في المائة في احتساب تكاليف المراقبين العسكريين للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ مقارنة بمعدل ٥ في المائة المعتمد للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ (انظر A/70/696، الفقرتان ٤٤ و ٤٥).

١٩ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه بالنسبة إلى الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، تبلغ التبرعات العينية المدرجة في الميزانية ٠٩٩ ٠٣٢ ٤ دولارا (A/70/696، الفرع الثاني - ألف). ولدى الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن قيمة التبرعات العينية المدرجة بالميزانية كان مبالغا فيها. وأُبلغت اللجنة بأن المبلغ الإجمالي المصحَّح سيكون ٦٨٠ ٠٧١ ٢ دولارا، وهو مكون من تبرعات من حكومة المغرب (٣٤٦ ٧١٨ ١ دولارا) وحكومة الجزائر (٣٣٤ ٣٥٣ دولارا). وأبلغت اللجنة كذلك بأن تصويبا لتقرير الميزانية سيصدر قريبا. **وتنوه اللجنة الاستشارية مع التقدير باستمرار تقديم التبرعات.**

الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة

الفئة	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦[أ]	الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧	الفرق
المراقبون العسكريون	٢١٨	٢١٨	–
أفراد الوحدات العسكرية	٢٧	٢٧	–
شرطة الأمم المتحدة	١٢	١٢	–
المجموع	**٢٥٧**	**٢٥٧**	**–**

(أ) تمثل أعلى مستوى للقوام المأذون به لتلك الفترة.

٢٠ - وتبلغ الاحتياجات التقديرية من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ مقدار ٦ ٧٨٠ ٦٠٠ دولار، بنقصان قدره ٢٨٣ ٦٠٠ دولار أو ٤,٠ في المائة، مقارنة بالاعتماد المخصص للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. ويعزى النقصان المقترح في المقام الأول إلى عامل تأخير النشر تحت بند المراقبين العسكريين وشرطة الأمم المتحدة، على النحو المذكور في الفقرة ١٨ أعلاه.

٢١ - ويطلب الأمين العام توفير مبلغ ٣٠٠ ٧٣١ دولار لحصص الإعاشة للمراقبين العسكريين، يمثل زيادة قدرها ٥٠٠ ١١٤ دولار أو ١٨,٦ في المائة مقارنة بالمبلغ المقسم للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ وقدره ٨٠٠ ٦١٦ دولار. وتعزى الزيادة المقترحة في حصص الإعاشة أساسا إلى توقُّع حدوث زيادة بنسبة ٢٠ في المائة في تكلفة وحدة حصص الإعاشة، وإلى زيادة نسبتها ١١ في المائة في تكلفة تخزين حصص الإعاشة. ولدى الاستفسار عن الزيادة بنسبة ٢٠ في المائة في تكلفة وحدة حصص الإعاشة، أُبلغت اللجنة الاستشارية أنه بموجب عقد حصص الإعاشة، الذي كان من المقرر أن تنتهي صلاحيته في ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٥، بلغ معدل السقف للشخص الواحد في اليوم ٦,٦٨٨ يورو وبلغت تكلفة التخزين ٠٨٨ ١٩ يورو في الشهر. وفي أعقاب العملية الجديدة التي لم يُكتب لها النجاح لاستدراج العروض في مقر الأمم المتحدة، جرى التفاوض على تمديده مع المتعاقد الحالي للفترة من ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٥ إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، بزيادة في هذين المعدلين بلغت ٧,٠٢٣ يورو و ٢٦٧ ٢٠ يورو، على التوالي. واحتُسبت تقديرات الميزانية للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ باستخدام معدل السقف لليوم الواحد البالغ ٨,٠٣ يورو و ٣٧٩ ٢١ يورو للشهر الواحد لتكلفة التخزين. **وبعد أخذ المعلومات المقدمة في الاعتبار، ترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي تعديل الميزانية المقترحة بحيث تعكس معدل السقف للشخص**

الواحد في اليوم البالغ ٧,٠٢٣ يورو و ٢٦٧ ٢٠ يورو لتكلفة التخزين الشهرية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦.

٢٢ - ورهنا بالتوصية الواردة في الفقرة ٢١ أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الموارد المطلوبة للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة.

الموظفون المدنيون

الفئة	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦[أ]	الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧	الفرق
الموظفون الدوليون	٨٩	٩٠	١
الموظفون الوطنيون[ب]	١٦٨	١٦٨	–
متطوعو الأمم المتحدة	١٦	١٨	٢
أفراد مقدمون من الحكومات	١٠	١٠	–
المجموع	**٢٨٣**	**٢٨٦**	**٣**

(أ) تمثل أعلى مستوى للقوام المأذون به.

(ب) تشمل الموظفين الفنيين الوطنيين والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

٢٣ - تبلغ الاحتياجات التقديرية للأفراد المدنيين للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ مقدار ٤٠٠ ٢٠١ ٢٢ دولار بزيادة قدرها ٧٠٠ ٤٣٨ ١ دولار أو ٦,٩ في المائة مقارنة بالاعتماد المخصص للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وتعزى أساسا الزيادة في الاحتياجات تحت بند الموظفين المدنيين للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ إلى زيادة الاحتياجات تحت بند الموظفين الدوليين على النحو المبين في الفقرة ١٧ (ب) أعلاه.

٢٤ - وتعكس تقديرات التكاليف اللازمة للموظفين المدنيين عوامل شغور نسبتها ٦ في المائة للموظفين الدوليين وصفر في المائة للموظفين الفنيين الوطنيين، و ٧ في المائة للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة، و ٣٠ في المائة لمتطوعي الأمم المتحدة و ٧٠ في المائة للموظفين المقدمين من الحكومات (انظر A/70/696، الفقرة ٣٤).

٢٥ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات التكميلية المقدمة إليها تحت بند الموظفين الدوليين، أن الرصيد الحر التقديري للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ يبلغ ١٠٠ ٦٧٤ دولار بسبب زيادة في تقدير التكاليف العامة للموظفين. وأُبلغت اللجنة أيضا بأنه بالنسبة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، تمثل الاحتياجات المقترحة تحت بند التكاليف العامة للموظفين في ما يتعلق

بالموظفين الدوليين زيادة قدرها ٨٠٠ ٣٥٠ دولار مقارنة باعتمادات الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وتلاحظ اللجنة أن الزيادات تحت وجه الإنفاق هذا للفترتين ٢٠١٥/٢٠١٦ و ٢٠١٦/٢٠١٧ ستبلغ ٩٠٠ ٠٢٤ ١ دولار. ولدى الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن التقدير المفرط للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ يعزى إلى انخفاض عدد الرحلات الفعلية والمتوقعة في إجازة زيارة الوطن والزيارات الأسرية، وتدني عدد مطالبات منحة التعليم والسفر المتصل بمنحة التعليم، فضلا عن انخفاض معدل الشغور الفعلي للموظفين الدوليين. كما أُبلغت اللجنة لدى استفسارها بأن الزيادة المقترحة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ تعزى أساسا إلى تطبيق معدل شغور أدنى قدره ٦ في المائة مقارنة بمعدل ٨ في المائة المطبق في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، وإنشاء وظيفة إضافية من فئة الخدمة الميدانية، وإلى زيادة متوقعة في درجات الرتب للموظفين الدوليين. **إن اللجنة الاستشارية على ثقة من أن الأمين العام سيقدم آخر المستجدات بشأن التكاليف العامة للموظفين إلى الجمعية العامة عند نظرها في الميزانية المقترحة.**

الوظائف

٢٦ - يقترح الأمين العام إنشاء ثلاث وظائف ثابتة/مؤقتة، تشمل وظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية لموظف أمن في قسم الأمن، ووظيفتين مؤقتتين لمتطوعي الأمم المتحدة (لمساعد لشؤون الوقود في قسم النقل السطحي وميكانيكي مولدات في القسم الهندسي). وفي ما يتعلق بوظيفة الخدمة الميدانية لموظف أمن في قسم الأمن، يشير الأمين العام إلى أن شاغل الوظيفة سيقدم تحليلا للمعلومات الأمنية وتقييما للتهديدات إلى جميع موظفي الأمم المتحدة ومعاليهم المؤهلين بموجب نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة، ويقوم بجمع وتحليل المعلومات الأمنية، وبالتنسيق مع العناصر الأخرى للبعثة. ويذكر أيضا أن البعثة، نتيجة لإلغاء وظيفة من فئة الخدمة الميدانية في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ على أساس مراجعة ملاك الموظفين المدنيين، لا تملك حاليا القدرة على تحليل المعلومات الأمنية (انظر A/70/696، الفقرة ٣١).

٢٧ - ولدى الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بالمهام التي تؤديها القدرات الموجودة في قسم الأمن. فكبير ضباط الأمن (ف-٤) مسؤول عن البقاء على علم بالظروف الأمنية المحلية السائدة، وتحديد التهديدات المحتملة، وإسداء المشورة إلى موظفي الأمم المتحدة بشأن الخطوات الوقائية المزمع القيام بها، وإجراء تقييمات للتهديدات. أما نائب رئيس ضباط الأمن (ف-٣) فيعمل على تنسيق الخطط الأمنية للبعثة ويسهم في تقييم المخاطر الأمنية. وأبلغت اللجنة أيضا بأن المهام المضطلع بها بموجب الوظيفة، التي لم يقم بها سوى شاغل الوظيفة الملغاة من فئة الخدمة الميدانية استنادا إلى المراجعة التي أجريت لملاك الموظفين المدنيين، تتطلب

تدريبا متخصصا. **وبعد أخذ هذه المعلومات في الاعتبار، ترى اللجنة الاستشارية أن القدرة الموجودة داخل قسم الأمن يمكن أن تؤدي المهام المقترحة لوظيفة موظف أمن من فئة الخدمة الميدانية. وتلاحظ اللجنة أيضا أن الوظيفة المقترحة ستضطلع بالمهام التي كان تؤديها وظيفة ملغاة من فئة الخدمة الميدانية كانت البعثة اقترحت إلغاءَها، في سياق الميزانية المقترحة للبعثة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، على أساس أن تلك المهام سيستوعبها الموظفون الباقون في قسم الأمن** (انظر **A/69/730**، **الفقرة ٣٣**؛ و **A/69/839/Add.3**، **الفقرة ٢٤** (أ)). **ولهذه الأسباب، توصي اللجنة الاستشارية بعدم إنشاء وظيفة من فئة الخدمة الميدانية لموظف أمن (ف-٣) في قسم الأمن، وبتعديل أي تكاليف تشغيلية متعلقة بهذه الوظيفة تبعاً لذلك.**

٢٨ - وفيما يتعلق بالوظيفتين المقترحتين لمتطوعي الأمم المتحدة (مساعد لشؤون الوقود في قسم النقل السطحي وميكانيكي مولدات في القسم الهندسي)، يشير الأمين العام إلى أن وظيفة مساعد لشؤون الوقود المؤقتة المقترحة ستقوم بأعمال الصيانة والتصليح الشهرية لخزانات الوقود المرنة والصهاريج، وتسجيل استهلاك الوقود بشكل أسبوعي، وإعداد مواقع الأفرقة لاستخدام معدات نظم الوقود الإلكترونية الجديدة وللانتقال من الخزانات المرنة إلى الصهاريج، وتدريب الأفراد العسكريين في مواقع الأفرقة على أفضل الممارسات في ما يتعلق بالمحاسبة المتعلقة بالوقود، وكيفية مناولة معدات الوقود ومنع الغش. وفي ما يتصل بالوظيفة المؤقتة المقترحة لميكانيكي مولدات، يذكر الأمين العام أن شاغل الوظيفة سيركِّب مولدات جديدة، ويقوم بصيانة نظم الإمداد بالطاقة، ويشخِّص الأعطال ويعمل على تصليح أسبابها ويقوم بالصيانة الروتينية والوقائية المنتظمة (انظر A/70/696، الفقرتان ٢٩ و ٣٠).

٢٩ - ولدى الاستفسار عما إذا كان يمكن أن يضطلع الموظفون المحليون بهذه المهام، أبلغت اللجنة الاستشارية أنه بالنظر إلى القيود المفروضة على حركة العاملين من شرق الجدار الرملي إلى الغرب وبالعكس، لا يُسمح بعبور إلا الموظفين الدوليين. وأبلغت اللجنة أيضا أن وظيفة مساعد لشؤون الوقود المؤقتة المقترحة ستكون مسؤولة عن خزانات الوقود المرنة الخمسة الجديدة في مواقع الأفرقة الخمسة الواقعة شرق الجدار الرملي، حيث تبلغ كمية/حجم الوقود التشغيلية نحو ٠٠٠ ٢٦٥ لتر. وأبلغت اللجنة كذلك بأن الوظيفة المؤقتة لميكانيكي مولدات المقترحة ستكون مسؤولة عن ١٥ مولدا موزعة على خمسة مواقع للأفرقة على الجانب الشرقي من الجدار الرملي، توفر الكهرباء لمواقع أفرقة البعثة على مدار الساعة وهي المصدر الوحيد للإمداد بالطاقة في الصحراء. **وفي ضوء المهام المتوقعة من الوظيفتين المؤقتتين المقترحتين، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على اقتراح إنشاء وظيفتين**

مؤقتتين لمتطوعي الأمم المتحدة لمساعد لشؤون الوقود في قسم النقل السطحي وليكانيكي مولدات في القسم الهندسي.

٣٠ - ورهنا بالتوصية الواردة في الفقرة ٢٧ أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الموارد المطلوبة للموظفين المدنيين.

التكاليف التشغيلية

(بدولارات الولايات المتحدة)

مخصصات الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦	المخصصات المقترحة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧	الفرق
٢٣ ٢٩١ ٤٠٠	٢٥ ٣٠٧ ٥٠٠	٢ ٠١٦ ١٠٠

٣١ - تبلغ الاحتياجات التقديرية للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ مقدار ٥٠٠ ٣٠٧ ٢٥ دولار، ما يمثل زيادة قدرها ١٠٠ ٠١٦ ٢ دولار أو ٨,٧ في المائة مقارنة باعتمادات الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وتعزى هذه الزيادة أساسا إلى زيادة الاحتياجات تحت بند النقل الجوي على النحو المشار إليه في الفقرة ١٧ (أ) أعلاه؛ وتحت النقل البري بزيادة ٣٠٠ ٣٣٦ دولار أو ٣٠,٩ في المائة تعزى بشكل رئيسي إلى اقتراح حيازة ١٢ مركبة ثقيلة لتحل محل ٤٠ مركبة ثقيلة تجاوزت مدة خدمتها والتي بات تصليحُها غير مجدٍ من الناحية الاقتصادية، وكذلك إلى اقتناء معدات ورشة المركبات، وتصليحها وصيانتها (انظر A/70/696، الفقرة ٥١).

السفر في مهام رسمية

٣٢ - تشمل الميزانية المقترحة طلب مبلغ ٢٠٠ ٧٢٥ دولار من أجل السفر في مهام رسمية، بما يمثل زيادة قدرها ٨٠٠ ٥٤ دولار أو ٨,٢ في المائة مقارنةً بمخصصات الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ البالغة ٤٠٠ ٦٧٠ دولار. ويشمل الاقتراح مبلغ ٠٠٠ ٢١٤ دولار للسفر داخل منطقة البعثة لغير أغراض التدريب؛ و ٠٠٠ ٢٦٤ دولار للسفر خارج منطقة البعثة لغير أغراض التدريب؛ ومبلغ ٢٠٠ ٢٤٧ دولار للسفر لأغراض التدريب. ولدى الاستفسار، زُودت اللجنة الاستشارية بمعلومات عن السفر المقرر للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. وتحت بند التوجيه التنفيذي والإدارة، من المقرر القيام بـ ١٠ رحلات، أربع منها للمشاركة في مؤتمرات، ثلاث منها في مقر الأمم المتحدة. وفي إطار عنصر الدعم، من المقرر القيام بـ ١٠ رحلات، ثمان منها للمشاركة في مؤتمرات، ثلاث منها في نيويورك.

٣٣ - إن اللجنة الاستشارية غير مقتنعة بأن جميع الرحلات المقررة في إطار السفر خارج منطقة البعثة لها ما يبررها. وتشير اللجنة في هذا السياق إلى أن الجمعية العامة أقرت منذ عام ٢٠١١ عددا من التدابير الرامية إلى تحسين الفعالية والكفاءة في الموارد المخصصة للسفر الجوي. كما سبق للجنة أن قدمت توصيات بشأن دمج الرحلات، والتقليل إلى أدنى حد من عدد المسافرين في كل رحلة، واستخدام وسائل الاتصال البديلة. وبناء على ذلك، توصي اللجنة الاستشارية بعدم إقرار الزيادة المقترحة البالغة ٨٠٠ ٥٤ دولار؛ وبالإبقاء على الموارد المخصصة للسفر في مهام رسمية في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ بمبلغ ٤٠٠ ٦٧٠ دولار.

٣٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه ينبغي مواصلة تحسين معدل امتثال البعثة لسياسة الشراء المسبق بمدة ١٦ يوماً المعمول بها في المنظمة خلال الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧. وفي هذا الصدد، أُبلغت اللجنة، عند الاستفسار، بأن نسبة ٦٩,٣ في المائة فقط من ترتيبات السفر هي التي تمت وفقاً لهذه السياسة في الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. وتقدم اللجنة مزيداً من التعليقات بشأن هذا الموضوع في سياق تقريرها عن النتائج التي توصل إليها مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ (A/70/803).

المرافق والبنية التحتية

٣٥ - يطلب الأمين العام توفير مبلغ قدره ٨٠٠ ١٩٧ ٣ دولار تحت بند المرافق والبنية التحتية، وهو ما يمثل زيادة قدرها ٠٠٠ ٢١٨ دولار، أو ٧,٣ في المائة، مقارنة بالمبلغ المخصص وقدره ٨٠٠ ٩٧٩ ٢ دولار للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وتتعلق الزيادة في الاحتياجات باقتناء معدات معالجة المياه وتوزيع الوقود؛ واقتناء مولدات كهربائية ومعدات كهربائية؛ ولوازم صحية ومواد للتنظيف؛ وخدمات الأمن؛ واقتناء مرافق جاهزة وأماكن إقامة ومعدات تبريد، نظراً لإنشاء مطابخ كافية لمائة شخص في موقعين من مواقع الأفرقة (انظر A/70/696، الفقرة ٥٠). ولدى الاستفسار عن ضرورة إنشاء هذه المطابخ، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الغرض من هذه الهياكل الجاهزة هو خدمة عدد يصل إلى ١٠٠ شخص، وبأن إحدى ميزات هذه المطابخ هو أنها معبأة في صناديق تسهِّل نقلها وتركيبها مع قلة تكاليف صيانتها. **ولئن كانت اللجنة الاستشارية لا توصي بإجراء أي تخفيضات في هذه المرحلة، فإنها توصي بأن تظل أوجه استخدام هذه المطابخ والتكاليف المتصلة بها قيد الاستعراض، وبأن تقدَّم معلومات في هذا الصدد في التقرير المقبل للأمين العام.**

٣٦ - ولدى الاستفسار عن الخدمات الأمنية، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن مواردها تتصل بالخدمات التعاقدية لحراس الأمن في مكتب الاتصال في تندوف. وتقدم اللجنة ملاحظاتها وتعليقاتها بشأن الاستعانة بأفراد شركات الأمن الخاصة في بعثات حفظ السلام في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (A/70/742).

النقل الجوي

٣٧ - تتضمن الميزانية المقترحة مبلغاً قدره ٢٠٠ ١٨٥ ١٢ دولار تحت بند النقل الجوي للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، مما يمثل زيادة قدرها ٤٠٠ ٤٨٥ ١ دولار، أو ١٣,٩ في المائة، مقارنة بالمخصصات البالغة ٨٠٠ ٦٩٩ ١٠ دولار للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وأبلغت اللجنة بأن الزيادة في الاحتياجات تعزى أساساً إلى الزيادة المتوقعة في تكلفة تشغيل أسطول طائرات البعثة في ما يتعلق بالأسعار التعاقدية لتكاليف الأسطول المضمونة وتكاليف ساعات الطيران، إذ يُتوقع أن تزداد الأسعار عند تجديد عقود الطائرات (انظر أيضاً الفقرة ١٧ (أ) أعلاه).

٣٨ - ولدى الاستفسار عن الارتفاع المتوقع في الأسعار التعاقدية، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن عقود البعثة الحالية المتعلقة بطائرتين مروحيتين وطائرتين ثابتتي الجناحين ستنتهي في ١٠ أيلول/سبتمبر و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ على التوالي. وأُبلغت اللجنة أيضاً بأن البعثة استخدمت، عند إعداد تقديرات ميزانيتها للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، عقود بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية الممنوحة مؤخراً لاستخدام أنواع الطائرات ذاتها، وهي تكاليف أعلى من العقود الحالية لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية. وأُبلغت اللجنة كذلك بأن الزيادة المقترحة في إطار العقود الجديدة تبلغ ٧٦٠ ٧١٥ ١ دولاراً لاستخدام الطائرتين المروحيتين و ٧٩٠ ٣٨٩ دولاراً للطائرتين الثابتتي الجناحين، مقارنة بالفترة الحالية. **ولم تُزود اللجنة الاستشارية بأي مبرر منطقي لتطبيق السعر التعاقدي الأعلى المستخدم في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية كأساس لتقديرات التكاليف في بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، واللجنة غير مقتنعة بأنه لم يكن بالإمكان، بدلا من ذلك، تطبيق الأسعار الأدنى التي استخدمتها البعثات الأخرى. وترى اللجنة أن البعثة ينبغي لها أن تعيد النظر في تقديراتها للتكاليف، وينبغي لها على وجه الخصوص النظر في استخدام الأسعار التعاقدية للبعثات المجاورة التي لها نفس الأساطيل من الطائرات باعتبارها أساساً لتقدير التكاليف. ولذلك، توصي اللجنة الاستشارية بعدم الموافقة على الزيادة المقترحة البالغة ٤٠٠ ٤٨٥ ١ دولار؛ وينبغي الإبقاء على الموارد المدرجة تحت بند النقل الجوي عند مستوى الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ البالغ ٨٠٠ ٦٩٩ ١٠ دولار.**

اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى

٣٩ - ضمن بند اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى، يقترح الأمين العام رصد مبلغ ٦٠٠ ٢٦٤ ٣ دولار لخدمات الكشف عن الألغام وإزالتها للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، وهو ما يمثل زيادة قدرها ٤٠٠ ٧٥ دولار، أو ٢,٤ في المائة، مقارنة بالمخصصات البالغة ٢٠٠ ١٨٩ ٣ دولار للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وذكر الأمين العام إن البعثة تعتزم تطهير مساحة تحت سطحية تبلغ ٠٠٠ ٠٠٠ ٥ متر مربع من الأراضي من أخطار الألغام الأرضية/المتفجرات من مخلفات الحرب المعروفة عن طريق المسح التقني وإزالة الألغام يدوياً وبالوسائل الآلية. وستواصل البعثة أيضاً إدامة الاتصال بطرفي النزاع كليهما بشأن المبادرات في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام، وتقديم التدريب في مجال السلامة المتعلقة بالألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب لفائدة موظفي البعثة، وتعزيز جهود تنمية القدرات في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام عن طريق إيفاد خبير استشاري للعمل مع الجهات المحلية المعنية بالإجراءات المتعلقة بالألغام (انظر A/70/696، الفقرات من ٤٠ إلى ٤٢).

٤٠ - وأُبلغت اللجنة الاستشارية عند الاستفسار بأن البعثة تتبع الجدول الزمني المعلن سابقاً الذي سيستغرق ١٠ سنوات، مما يعني أنه بقيت تسع سنوات لإزالة الألغام من المناطق الشديدة والمتوسطة الخطورة. ويستند الجدول الزمني إلى عدة عوامل منها التضاريس وطبيعة الخطر والمنهجية المستخدمة، وعدد الأعتدة المتاحة لنشرها. وأبلغت اللجنة أيضاً بأن المناطق الشديدة والمتوسطة الخطورة الواقعة شرق الجدار الرملي يبلغ مجموع مساحتها ٧٦٧ ٧٧٦ ٩٣ متراً مربعاً (باستثناء الشريط العازل الممتد على ٥ كيلومترات) وبأن معدل الإزالة يتراوح بين ٠٠٠ ١ متر مربع و ٠٠٠ ٢٠ متر مربع في اليوم. وفي الجدول الزمني السابق الذي استغرق عشر سنوات، طُهرت ٢٤٢ منطقة استُهدفت بذخائر عنقودية و ٥ حقول ألغام. وأُبلغت اللجنة كذلك بأن الموارد المطلوبة ستغطي تكاليف متعهد تجاري ومرتبات أربعة أفراد من دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، وتكلفة خبير استشاري وتكاليف السفر وتكاليف تشغيلية أخرى. وترد ملاحظات اللجنة وتعليقاتها بشأن هذه المسألة في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (A/70/742).

٤١ - ويطلب الأمين العام أيضاً رصد مبلغ ٨٠٠ ٧٧ دولار تحت بند الزي والشارة والعُدّة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، مما يمثل زيادة قدرها ٠٠٠ ٣٣ دولار، أو ٧٣,٧ في المائة، مقارنة بالمخصصات البالغة ٨٠٠ ٤٤ دولار للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وعند الاستفسار عن هذه الزيادة الكبيرة، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن معدات الحماية الشخصية التي اشتُريت في الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥ وصلت متأخرة عن موعدها وكانت كافية للوفاء بالاحتياجات

اللازمة في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. ولذلك، لم تُقترح أي احتياجات من الموارد في ميزانية الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ للعُدد، وكان المبلغ المعتمد وقدره ٨٢٠ ٤٤ دولار مرصوداً فقط للزي والشارة، في حين أن الاحتياجات المقترحة من الموارد للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ هي مخصصة للزي والشارة والعُدّة. **وفي ضوء التفسير بأن الفرق بين المبلغ المقترح للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ والمبلغ المعتمد للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ لا يتعلق إلا بشراء العُدد بسبب كفاية ما تم توفيره من موارد من الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥، وحيث أن اللجنة الاستشارية تلاحظ أن المخصصات المعتمدة للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥ بمبلغ ٧٠٠ ٤٦ دولار تشمل الزي والشارة والعُدّة، فإنها توصي بالإبقاء على المبلغ المرصود ضمن وجه الإنفاق هذا عند مستوى الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥ البالغ ٧٠٠ ٤٦ دولار.**

٤٢ - **ورهناً بتوصيات اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرات ٣٣ و ٣٨ و ٤١ أعلاه، توصي اللجنة بالموافقة على الموارد المطلوبة للتكاليف التشغيلية.**

٤ - مسائل أخرى

٤٣ - جاء في تقرير الأمين العام أن البعثة عزَّزت لجنة التخضير التي ستكفل إجراء جميع أنشطة البعثة بطريقة مراعية للبيئة. وستسعى البعثة أيضاً إلى تحقيق مكاسب ناتجة عن زيادة الكفاءة في استهلاك الطاقة من خلال التحليل الفعال للبيانات الإحصائية والرصد السليم لاستخدام الطاقة الكهربائية (انظر A/70/696، الفقرتان ١٨ و ١٩). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن المشاريع التي نُفذت في هذا الصدد، بما في ذلك تركيب وتشغيل ثماني محطات لمعالجة المياه المستعملة؛ وتركيب محولات عالية التوتر مربوطة بالشبكة الوطنية التي تستخدم الطاقة المتجددة؛ وتركيب عنفة ريحية لتوليد الطاقة الكهربائية وألواح شمسية من أجل سخانات المياه؛ وجمع الزيوت والمرشحات المستخدمة والنفايات الطبية الخطرة والعقاقير واللقاحات المنتهية صلاحيتها من أجل التخلص منها كما ينبغي. وأُبلغت اللجنة أيضاً بأن البعثة شرعت، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، بدعم من مركز الأمم المتحدة العالمي للخدمات، في دراسة تصميمية لإقامة نظام لتوليد الطاقة الشمسية.

٤٤ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة طلبت بموجب قرارها ٣٠٧/٦٩ إلى الأمين العام أن يواصل بذل الجهود الرامية إلى تقليص الأثر البيئي الإجمالي لكل بعثة من بعثات حفظ السلام، بوسائل منها تنفيذ نظم مراعية للبيئة لإدارة النفايات وتوليد الطاقة، على نحو يمتثل تماماً للقواعد والأنظمة ذات الصلة، بما فيها سياسة وإجراءات الأمم المتحدة البيئية وتلك المتعلقة بإدارة النفايات وغيرها من القواعد والأنظمة. **وتشجع اللجنة**

الاستشارية البعثة على تعزيز جهودها الرامية إلى الحد من تقليص أثرها البيئي الإجمالي، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٣٠٧/٦٩.

خامسا – الخلاصة

٤٥ – يرد الإجراءان المطلوب من الجمعية العامة اتخاذهما بخصوص تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ في الفرع الخامس من تقرير الأداء (A/70/570). **وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يقيَّد لحساب الدول الأعضاء الرصيد الحر البالغ ٧٠٠ ٨٥٨ ٢ دولار عن الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، وكذلك الإيرادات/التسويات الأخرى البالغة ٤٠٠ ٧٤٥ دولار عن الفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥.**

٤٦ – ويرد الإجراءان المطلوب من الجمعية العامة اتخاذهما بخصوص تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ في الفقرة ٦٩ من الميزانية المقترحة (A/70/696). **وتوصي اللجنة الاستشارية، مع مراعاة توصياتها الواردة في الفقرات ٢١ و ٢٧ و ٣٣ و ٣٨ و ٤١ أعلاه، بأن تخصص الجمعية العامة مبلغاً قدره ٤٠٠ ٥٥٠ ٥٢ دولار للإنفاق على البعثة لفترة الاثني عشر شهراً الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، إذا ما قرر مجلس الأمن تمديد ولاية البعثة.**

الوثائق

- تقرير أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية في الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ (A/70/570)
- ميزانية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ (A/70/696)
- تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لفترة الاثني عشر شهراً الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ (A/70/5 (Vol. II)http://undocs.org/ar/A/70/5 (Vol. II)، الفصل الثاني)

- تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (A/70/742)
- تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (A/69/839/Add.3)
- قرارا الجمعية العامة ٢٩٦/٦٨ و ٣٠٥/٦٩ المتعلقان بتمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
- قرار مجلس الأمن ٢٢١٨ (٢٠١٥)